

الوقوفه اهل العقول صرنا والقرن في الشا فكله من العاقل الى الله سبحانه وتعالى الخ

في الجواب

منه الذي احل لنا الطيبات ومطاهره في حجة وحرمه  
عليه سائر الخبز والذرة والبيتا النجس وما اهل به لغيره  
والنجس في الوضوء والتمتع في النجس والتمتع في النجس  
محمدا المخصوص بجوامع الكمال النجس وعبد الله واصحابه  
والائمة الثمانية مقامهم في هذه اية الخلق والنجس **وبعد**  
فقد اما اشتدت الي معرفته حجة الخوان في القران والكتب  
من طلبه الزمان لكونه الكبر والاسرار لوجه الخوان لانه مناج العامة  
عنها في فضو الصا بالقران وهم مع ذلك عن الحكام ما اذ يستف  
عليه قراءة كتاب ذي كراميس وبتقوية لوتعلموا بوقيات من القران  
فالعا في سالم والخط حيث اتمتع بها عليه عشرة القام في صحة القول  
لوا شرها على جهل فغضرت فاضت الحالب ان نزهة هذه في المسائل والكتب  
ليس له عرفتها على كل من يطلب فهمها هذه اسما لا والقران الكريم للعلوم  
ان يرفقي في الماخلاص والاشان او وان يعرف الانفاخ به لجميع العباد  
من الكتب العمدة للثق على ما بالقران حجة والاعتماد الي عليها في الشافعية

على انما في  
القران

في الحرمين وسائر البلاد والكتب النجس وموجوه المتأخرين  
للتحقيق والاحتياط والكشف في من تحفة المحتاج لانه ما  
الان صوب واقف شره على ليلها في وفي هذه النسخة  
كثرت شره على ليلها في فافت عليها تحفة المحتاج **كتاب**  
**الدينج والاصطلاح** لعرفان الحلال من الحيوان المألول من غيره كاذ ولا  
اصطلاح الا السمك والجراد وكوه غير مألول واصطلاح كوه ولا يحل  
ان لا يذوقه واصطلاح امر كانا رديعا لفاعا والفعال به والقران والفعال  
ولكل من هذه والاركان الامر بغيره وما قاله **الاول** الفاعل وهو الذايع  
او الناحر العاقل والصائم شرط ان يكون من اولى الفعل الخيرة مسلكا  
متعمدا او كتابيا متعمدا حال النكاح اصابته بشرطه المقترن في  
الكاح فحرمه في حجة الفاعل في الدنا في المان كوه بصره هو والذات  
في حجة النبي ولو غير من والمجنون والسكران والارخين والاعرج لكن مع  
الكره في الكاح حجه حديد اعي ولو مع دلالة بصير عليه لان من شرط  
الصائم البصر كما سياتي ويخرج بكونه مسلما من اولى الفعل الخيرة مالم  
تخله رفة مسلما او اسلامه نحو سبي فالاحل او خرج منه خصوصا

Copyright © King Saud University